



No.:

Date: / / 20

العدد:

الوظيفة الخاصة

التاريخ: ٢٠١٢/٥/٣

٦٤/٨٠٢

٣٣٠٧٨

﴿ نكاح الفقر ... باستثمار الأناست والموارد البشرية ﴾

الى / مجلس النواب  
الوزارات كافة  
الموظفة العليا المستقلة للانتخابات  
المهات غير المرتبطة بوزارة  
المحكمة الاتحادية العليا  
مجلس القضاء الاعلى  
المحكمة الجنائية العليا  
مككمة التمييز  
جهاز المخابرات الوطني  
هيئة النزاهة  
الهيئة العراقية للسيطرة على المصادر المشعة  
ديوان الرقابة المالية  
البنك المركزي العراقي  
امانة بغداد  
الجنة الاولمبية  
هيئة الاعلام والاتصالات  
المجمع العلمي  
بيت الحكمة  
ديوان الوقت الشعبي  
ديوان الوقت العلمي  
ديوان اوقاف المسيحيين والديانات الاخرى

م / اجازات متراكمة للشهداء

الحاقاً بأصاامنا المرقم ٢١٠٨٦ في ٢٠١٢/٣/٢٠

نود ان نوضح اذا كانت خدمة الشهيد المشمول بالقانون رقم (٢٩) لسنة ٢٠٠٨ (تعديل قانون الخدمة المدنية رقم (٢٤) لسنة ١٩٩٠) قد انتهت (بالاستقالة الفعلية او الاستقالة الحكومية) في حينه فان المستقل يخسر رصيده من الاجازات الاعتيادية عن مدة خدمته استناداً الى المادة (الثامنة والاربعين) من قانون الخدمة المدنية رقم (٢٤) لسنة ١٩٦٠ المعدل التي كانت نافذة في حينه .  
أما اذا كان قد أحيل على التقاعد فان مقتضى استلامه رواتب الاجازات الاعتيادية المتراكمة عن مدة خدمته المقررة في المادة (الخامسة والاربعين) من القانون أنفاً عند انفكاكه عن الوظيفة محالاً على التقاعد في حينه.

مع التقدير

د . فاضل نبي عثمان

وكيل وزارة المالية / وكالة

٢٠١٢/٤/